

أخذ الجزية من أهل الكتاب

وأهل الكتابين اليهود والنصارى على اختلاف طوائفهم ومن تبعهم فدين بأحد الدينين كالسامرة والفرنج والصائبين؛ لعموم قوله تعالى: { مَنِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ } . تؤخذ الجزية من أهل الكتابين ؛ للنص عليه في قوله: { مَنِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ } والذين أُوتوا الكتاب يكثر ذكرهم في القرآن؛ قال تعالى: { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ } وقال تعالى: { وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ } في عدة آيات، فأهل الكتاب هم اليهود عندهم التوراة، والنصارى عندهم الإنجيل. هؤلاء هم أهل الكتابين تؤخذ منهم الجزية للنص عليهم، وكذلك من الذين اتبعوهم ودانوا بدينهم كالذين دخلوا في دين اليهود مثل السامرة - واحدهم سامري - تبعوهم؛ وإن لم يكونوا أصلاً من أهل الكتاب، وكذلك الفرنج. الفرنج تبعوا النصارى وصاروا يدينون بدين النصارى، وكذلك الصائبون أصلهم لا دين لهم ولكنهم دانوا بأحد الدينين اليهودية أو النصرانية فصاروا في حكمهم. هؤلاء تؤخذ منهم الجزية تبعاً لليهود والنصارى. نعم.